

الأسئلة المتداولة – الدرع الائتماني

ما هو الدرع الائتماني؟

الدرع الائتماني هو منتج "تأميني" متوفّر على بطاقات الائتمان المقدمة من دار التمويل، ويقوم بتغطية الرصيد المستحق على بطاقتك الائتمانية لمواجهة أصعب الظروف المادية مثل؛ فقدان الوظيفة الغير متعمد أو الموت المفاجئ أو الإصابة بمرض خطير أو الإعاقة الدائمة.

ما هي الحالات المغطاة ضمن الدرع الائتماني؟

يقوم الدرع الائتماني بتغطية الرصيد المستحق على بطاقتك الائتمانية في الحالات التالية:

1. الموت المفاجئ
2. الإعاقة الدائمة
3. الإصابة بمرض خطير
4. فقدان الوظيفة الغير متعمد

هل يتوجب علي التسجيل لتفعيل الدرع الائتماني على بطاقة دار التمويل الائتمانية الخاصة بي؟

سيتم تفعيل الدرع الائتماني تلقائياً عند إصدار بطاقتك الائتمانية من دار التمويل ولن يتوجب عليك تفعيله بنفسك.

ما هي رسوم الدرع الائتماني؟

سيتم إضافة رسوم بقيمة 0.93% أو 11 درهم (أيهما أقل) على رصيد بطاقتك الائتمانية المستحق، على أن يتم دفعها بتاريخ كشف حساب البطاقة الائتمانية الشهري.

هل لدي الخيار لعدم تفعيل الدرع الائتماني على بطاقة الائتمان الخاصة بي؟

نعم، يتوفر الدرع الائتماني كخيار إضافي على بطاقتك الائتمانية. يمكنك التواصل بمركز خدمة العملاء المتوفر على مدار الساعة على الرقم: 600511114، لطلب إيقاف الدرع الائتماني على بطاقتك.

هل يقوم الدّرع الائتماني بتغطية الرصيد المستحق على البطاقة التابعة الخاصة بي؟

نعم، يقوم الدّرع الائتماني بتوفير تغطية شاملة لجميع البطاقات التابعة لبطاقتك الائتمانية الرئيسية. عند تفعيل الدّرع الائتماني سيتم تغطية جميع مشترياتك ومصروفاتك سواء كانت على بطاقتك الرئيسية أو التابعة.

هل يتوجب على حامل البطاقة الإقامة داخل الدولة للاستفادة من تغطية الدّرع الائتماني؟

يمكن لحامل البطاقة أن يكون من المقيمين داخل دولة الإمارات العربية المتحدة أو دُول مجلس التّعاون الخليجي للاستفادة من التغطية في حالات الموت المفاجئ أو الإعاقة الدائمة. ويتوجب على حامل البطاقة أن يكون من المقيمين داخل الإمارات العربية المتحدة للاستفادة من التغطية في حال فقدان الوظيفة الغير متعمد.

هل توجد أي قيود على العُمر المتاح للتسجيل في الدّرع الائتماني؟

نعم يوجد استثناءات على الأعمار المتاحة، يرجى الاطلاع على ما يلي:

- يجب أن يكون عمر الفرد 18 عاماً كحد أدنى للحصول على الدّرع الائتماني
- ويجب أن يكون عمر الفرد 65 عاماً كحد أقصى للحصول على الدّرع الائتماني

هل يمكنني إعادة تفعيل الدّرع الائتماني بعد إيقافه؟

في حال قمتَ بإيقاف الدّرع الائتماني على بطاقتك الائتمانية من دار التمويل، لا يمكن إعادة تفعيل نفس المخطط مرة أخرى. تحتفظ دار التمويل بحقها لإعادة النظر في تفعيل الدّرع الائتماني على بطاقتك الائتمانية وفقاً لتقديرها المُطلق.

ما هي الأمراض الخطيرة التي يتم تغطيتها ضمن الدّرع الائتماني؟

تتوفر تغطية الدّرع الائتماني في حال الإصابة بالأمراض التالية:

1. أي من السرطانات الخطيرة
2. الإصابة بسكتة دماغية
3. الشريان التاجي الملتف
4. أول نوبة قلبية
5. الفشل الكلوي
6. زراعة الأعضاء الرئيسية
7. الشلل

هل توجد فترة انتظار لتفعيل حماية الدّرع الائتماني؟

نعم، يجب عليك الانتظار لفترة لا تقل عن تسعين (90) يوماً لتفعيل الدّرع الائتماني على بطاقتك الائتمانية.

هل يقوم الدّرع الائتماني بتغطية إجمالي الرصيد المستحق على بطاقتي الائتمانية؟

يعتمد ذلك على الظرف الخاص، يرجى الاطلاع على الجدول التالي:

الظرف	القيمة المغطاة
الإصابة بمرض خطير	حتى 200,000 درهم
الموت المفاجئ	حتى 200,000 درهم
الإعاقة الدائمة	حتى 200,000 درهم
فقدان الوظيفة الغير متعمد	حتى 5,000 درهم عن كل شهر (لفترة أقصاها 12 شهراً)

هل توجد أي استثناءات على التغطية؟

نعم، تُستثنى الحالات التالية من تغطية الدّرع الائتماني:

- فقدان الوظيفة الغير متعمد في حال:
 - انتهاء الخدمة خلال فترة التجربة
 - الاستقالة الإرادية
 - استكمال فترة الدوام للموظفين بدوام جزئي أو انتهاء صلاحية العقود للموظفين

ما هو الحد الأقصى للتغطية التأمينية للدّرع الائتماني؟

يقوم الدّرع الائتماني بتوفير التغطية حتى 200,000 درهم كأقصى حد.

كيف يمكنني المطالبة؟

يرجى اتباع الخطوات التالية:

1. يجب عليك تقديم إشعار خطي فور حدوث أي مكروه، أو خلال فترة لا تتعدى الثلاثين (30) يوماً من تاريخ الحادث.

2. يتوجب عليك أو على الممثل الرسمي الخاص بك استكمال كافة الإجراءات اللازمة للمطالبة وتعبئة نموذج الطلب المتوفر من دار التمويل وتقديمه لشركة التأمين مع توفير كافة البيانات والأدلة اللازمة لتقييم الأضرار الناتجة عن الحادث والتي سيتم تقديرها من قبل شركة التأمين الخاصة.
3. يتم تقديم الطلبات كما يلي:

a. نظام تقديم المطالبات في حال فقدان الوظيفة الغير متعمد:

- i. نسخة عن الكتاب الرسمي لإنهاء خدمات الموظف مع توفير سبب إنهاء الخدمات.
- ii. نسخة عن عقد التوظيف.
- iii. نسخة عن الهوية الإماراتية (للمواطنين) أو جواز السفر (للوافدين).
- iv. نسخة عن إيصال حوالات الرواتب لآخر ستة أشهر قبل إنهاء عقد الموظف.
- v. نسخة عن عقد العمل والعمال (على حسب الطلب).

b. نظام تقديم المطالبات في حال الموت المفاجئ أو الإعاقة الدائمة:

- i. في حال الموت المفاجئ؛ يجب توفير النسخة الأصلية عن شهادة الوفاة أو نسخة مصدقة عنه في حال الوفاة داخل دولة الإمارات العربية المتحدة. وفي حال الوفاة خارج الدولة، يجب تقديم نسخة طبق الأصل مصدقة من سفارة الإمارات العربية المتحدة أو القنصلية في الدولة حيث توفي الشخص.
- ii. في حال الإعاقة الدائمة؛ يجب تقديم تقرير طبي من هيئة صحية مخولة مع تحديد تاريخ وطبيعة الحادث، على أن يتم إرفقها عند المطالبة.
- iii. إعادة طباعة كشوف الحساب لآخر 6 أشهر موضحةً الدفوعات والرصيد الحالي وتقديمها مع الطلب.
- iv. نسخة طبق الأصل عن جواز السفر أو الهوية للشخص المؤمن.

c. نظام تقديم المطالبات في حال الإصابة بمرض خطير:

- i. تقديم تقرير طبي من هيئة صحية مخولة موضحةً طبيعة المرض ونوعه.
- ii. تقرير من الشرطة المحلية (إن نتج ذلك عن حادث).
- iii. نسخة طبق الأصل عن جواز السفر أو الهوية للشخص المؤمن.